او يبني من سراي نفسه لا نفسي الا انه قد يقال لا استغفار ليس من الصحو بل من المحو
لغلبة قوله انه ليغان على قلبي حتى يمنعني عن شهود ربي في مقام جمع الجمع الذي
لا تحجب الكثرة عن الوحدة ولا يمنع الوحدة عن الكثرة لا سيما وهو في منصب الرسالة
في مقام تبليغ الدعوة والدلالة فكل ما يمنعه عن المقام الاكمل فبنسبته الاستغفار اليه
اشار وقيل الغين كناية عن الغيبة من ملاحظة الخلايق ومراقبة العلايق
ومضايقة العوايق كما ان العين مراقبة ومشاهدة الصفات وهو عين العلم ٥
والايمان ورتبة العمل والاحسان كما يشير اليه حديث الاحسان ان تعبد الله كانك تراه
اي ان تكون في مقام العبودية لله بحيث لا يخطر ببالك سوى الله تعالى والخواطر
لا تنقطع عن السراير فكل ما خطر ببالك سوى الله تعالى فاستغفر الله كما اشار شيخ
مشايخنا ابو الحسن البكري في حزبه الى هذا المقام السري واوما اليه العارف
ابن الفارض ايضا بقوله •

• ولو خطرت لي في سواك ارادة • على خاطري سهوا حكمت بردتي •

وفي هذه العبارات مضمون كلام من قال من اهل الاشارات حسنات الابرار سيئات
الاحرار ورابعها وهو تاويل الفاضل الظاهر ان القلب لا ينقطع عن الخطرات
وخواطر الشهوات وانواع الميل والارادات وكان يستعين بالله في دفع تلك
الخواطر قلت وخامسها تبعا للاولياء الظاهر انه كان استغفاره
من رؤية العبادات او من تقصير في الطاعات او عجزه عن شكر النعم في الحالات
ولذا كان يستغفر اذا فرغ من الصلاة وكذا اذا خرج من قضاء الحاجات ومن هذا
القبيل قول رابعة العدوية استغفارنا يحتاج الى استغفار كثير وله معنى آخر
اه فمن الاخ فتامل وتدبر فلنعد من هذا المقام الى ما كنا في صدده من الكلام قوله
الغافلي ابو زيد في اصول الفقه ان افعال النبي صلى الله عليه وسلم عن قصد على اربعة
اقسام واجب ومستحب ومباح وزلة واما ما كان يقع من غير قصد كما يكون من النايم
والمغمى ونحوهما فلا عبرة بها لانها غير داخلة تحت الخطاب ثم ان الزلة لا تخلو عن
اقتران بيان انها زلة اما من الفاعل نفسه كقول موسى عليه السلام حين قتل القبطي
هذا من عمل الشيطان واما من الله سبحانه كما قال في آدم عليه السلام وعصى

كناية عن

آدم

وعصى آدم ربه فغوى مع ان هذه الزلة كان قبل النبوة لقوله فاجتباه ربه فتاب
عليه وهدى وانما لم تخل الزلة عن البيان لئلا يشكل على الجهال انها غير صالحة
للاقتداء بها فيبطل الحجة للانواع الثلاثة ومن ثم قال شمس الايمة ايضا نحوه وفي
شرح العقايد ان الانبياء معصومون عن الكذب خصوصا فيما يتعلق بامر
الشرع وتبليغ الاحكام وارشاد الامة اما عمدا فبالاجماع واما سهوا فعند الاكثرين
وفي عصمتهم عن ساير الذنوب تفصيل وهو انهم معصومون عن الكفر قبل الوحي
وبعده بالاجماع وكذا عن تعمد الكباير عند الجمهور خلافا للحشوية واما سهوا
فيجوزه الاكثرون واما الصغاير فتجوز عمدا عند الجمهور خلافا للجبائي ٥
واتباعه وتجوز سهوا بالاتفاق الا ما يدل على الخسة كسرقة لقمة وتطفيف
حبة لكن المحققون اشترطوا ان ينبهوا عليه فينتهوا عنه هذا كله بعد
الوحي واما قبله فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة خلافا للمعتزلة ومنع
الشيعة صدور الصغيرة والكبيرة قبل الوحي وبعده لكنهم جوزوا اظهار
الكفر تقية فما نقل عن الانبياء مما يشعر بمعصية بطريق ثابتة فمصروف
عن ظاهره ان امكن والا فمحمول على ترك الاولى او كونه قبل البعثة وقال ابن الهمام والمختار
اي للجمهور اهل السنة العصمة عنها اي عن الصغاير والكباير لا الصغاير
غير المنفرة عمدا او سهوا ومن اهل السنة من منع السهو عليه والاصح جواز
السهو في الافعال والحاصل ان احدا من اهل السنة لم يجوز ارتكاب المنهي عنه
عن قصد لكن بطريق السهو والنسيان ويسمى ذلك زلة قال القونوي
واختلف الناس في كيفية العصمة فقال بعضهم هي محض فضل الله تعالى بحيث
لا اختيار للعبد فيه وذلك اما بخلقهم على طبع بخلاف غيرهم بحيث لا يميلون الى
المعصية ولا ينفرون عن الطاعة كطبع الملايكة واما بصرف هممهم عن السيئات
وجذبهم الى الطاعات جبرا من الله تعالى بعد ان اودع في طبايع البشر وقال
بعضهم العصمة فضل من الله ولطف ولكن على وجه يبقى اختيارهم بعد العصمة
في الاقدام على الطاعة والامتناع عن المعصية واليه مال الشيخ ابو منصور الماتريدي
حيث قال العصمة لا تزيل المحنة اي الابتلاء والامتحان يعني لا تجبره على الطاعة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)